

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرقم:

التاريخ:

المشروعات:



المملكة العربية السعودية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بقبه
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٣٠٦٢)

رؤية VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

سياسة

تعارض المصالح



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

٤/ يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الاعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.

٥/ عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقرها مجلس الإدارة وإتباع الإجراءات المنظمة لذلك.

٦/ لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.

٧/ مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الانظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.

٨/ يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.

٩/ يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

٤ حالات تعارض المصالح

١/ لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إمّا مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبدائه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق مكاسب شخصية، وزعزعة للولاء للجمعية.

٢/ هذه السياسة تضع امثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة.

ومن الامثلة على حالات التعارض ما يلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أو له صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسئوليته تجاه الجمعية.
- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.
- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
- ايضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

- من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يُظهر تعارضاً في المصالح فعلياً أو محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية؛ لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أيّ مصالح أخرى

٥ الالتزامات

على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية
- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الوساطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
- تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توجي بذلك
- تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو هن غيره ممن يعمل لصالح الجمعية.
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

٦ متطلبات الإفصاح

١/ يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا:



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة/الزوجات/الأبناء/البنات) في أية جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محذور في المصالح. وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.

١/ يعرض التصدير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.

٧ تقارير تعارض المصالح

- ١/ تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى لجنة الحكومة.
- ٢/ تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى الإدارة مجلس ادارة الجمعية.
- ٣/ يُقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس المجلس، ويضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
- ٤/ تُصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يُعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها. وحيث إن هذه السياسة تُعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها.

رئيس جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بقبه

عبد العزيز بن عبد الرحمن الحربي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بقة

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (٣٠٦٢)

الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

محضر اجتماع

مجلس إدارة جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بقة

اليوم	الاثنين
التاريخ	١٤٤٢/٨/١٦ هـ الموافق ٢٠٢١/٣/٢٩ م
دورة المجلس	الأولى
رقم الاجتماع	٦
المكان	قاعة الاجتماعات بمقر الجمعية
الزمان	بدأ الاجتماع في الساعة ٦:٣٠ م وانتهى في الساعة ٧:٣٠ م
المدة	ساعة

قبة، القصيم - ص.ب. (٣٧) الرمز البريدي (٥١٩٣٢) هاتف: ٠١٦٣٤٧٠٤٤٣ فاكس: ٠١٦٣٤٧٠٧٣٠ البريد الإلكتروني: jubh443@gmail.com

للتبرعات: مصرف الراجحي: الحساب العام: ٤٣٩٦٠٨٠١٠٠٢٩٢٩٧ ٤٣٩٦٠٨٠١٠٠٠٩٠٠٠ ٤٣٩٦٠٨٠١٠٠٩٥٩٥٩٢ الوقف: ٤٣٩٦٠٨٠١٠٠٩٥٩٥٩٢



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

اليوم	الاثنين	التاريخ	الموافق	الرقم
		١٦/٠٨/١٤٤٢هـ	الموافق	٢٩/٠٣/٢٠٢١م
محضر الاجتماع (٦) لمجلس الإدارة للعام ٢٠٢١م				

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله.

ففي اليوم الموضح أعلاه عُقِدَ الاجتماع السادس لمجلس الإدارة في جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بقبة وذلك في مقر الجمعية، وقد بدأ الاجتماع في الساعة ٦:٣٠م وانتهى في الساعة ٧:٤٥م، وحضره الأعضاء الآتية أسماؤهم:

- ١- الأستاذ/عبد العزيز بن عبد الرحمن عبد الله الحربي، رئيساً.
- ٢- الأستاذ/غزاي بن علي مبروك العلوي الحربي، نائباً للرئيس.
- ٣- الأستاذ/عبد الله بن مليح عشبان العلوي الحربي. المشرف المالي.
- ٤- الأستاذ/صالح بن عبد الله فهيد العلوي الحربي. عضواً
- ٥- الأستاذ/عمر بن سعد سعيد العلوي الحربي عضواً

في حين اعتذر عن الحضور:

١-

وناقش الأعضاء الحاضرون الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الاجتماع وأصدروا بشأنها عدداً من القرارات، وذلك وفق التفصيل الآتي:

- أولاً: مناقشة اللوائح الإدارية المنظمة لأعمال الجمعية واعتمادها.
- ثانياً: مناقشة السياسات الإجرائية لأعمال الجمعية واعتمادها.
- ثالثاً: مناقشة الخطة التشغيلية للجمعية واعتمادها.

وبعد استعراض جميع المحاور ومناقشتها أوصى المجلس ما يلي:

أولاً: اعتماد اللوائح الإدارية المنظمة لأعمال الجمعية التالية:

- ١- لائحة الموارد البشرية.
- ٢- لائحة الميثاق الأخلاقي.
- ٣- آلية تعيين وتحديد راتب المدير التنفيذي.

٤- آلية إدارة المتطوعين.

٥- نظام الرقابة الداخلي

ثانياً: اعتماد السياسات الإجرائية لأعمال الجمعية التالية:

١- سياسة خصوصية البيانات.

٢- سياسة تعارض المصالح.



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

٣- سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الارهاب.

٤- إجراءات الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

٥- سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها.

٦- سياسة جمع التبرعات.

٧- سياسة صرف المساعدات.

٨- سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.

٩- سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات لهم.

ثالثاً: اعتماد الخطة التشغيلية للجمعية.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين

توقيعات أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	عبد العزيز بن عبد الرحمن عبد الله الحربي	الرئيس	
٢	غزاي بن علي مبروك العلوي الحربي	نائب الرئيس	
٣	عبد الله بن مليح عشبان العلوي الحربي	المشرف المالي	
٤	صالح بن عبد الله فهيد العلوي الحربي	عضو	
٥	عمر بن سعد سعيد العلوي الحربي	عضو	

رئيس مجلس الإدارة: . عبد العزيز بن عبد الرحمن عبد الله الحربي. التوقيع: